



UN LIBRARY

SEP 21 1977

UN/SA COLLECTION

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/32/250

22 September 1977

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH

الدورة الثانية والثلاثون

تنظيم الدورة العادية الثانية والثلاثين للجمعية العامة
واقرار جدول الأعمال ، وتوزيع بنود

التقرير الأول لمكتب الجمعية العامة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
	١	مقدمة - أولا
١٦ - ٢		تنظيم الدورة - ثانيا
٢٣ - ١٧		اقرار جدول الأعمال - ثالثا
٢٦ - ٢٤		توزيع بنود جدول الأعمال - رابعا

أولا - مقدمة

١ - نظر مكتب الجمعية العامة ، في جلسته الاولى المعقودة في ٢٢ ايلول/سبتمبر ١٩٧٧ ، في مذكرة من الامين العام تتعلق بتنظيم الدورة العادية الثانية والثلاثين للجمعية العامة ، واقترار جدول الاعمال وتوزيع بنود (A/BUR/32/1 و Corr.1) . وسيظهر موجز للمناقشات في المحضر الموجز لهذه الجلسة (A/BUR/32/SR.1) .

ثانيا - تنظيم الدورة

ألف - مواعيد الجلسات

٢ - بناء على اقتراح الامين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرتان ٢ و ٣) ، يوصي المكتب بأن تتبع الجمعية العامة الترتيبات التالية بشأن مواعيد الجلسات :

(أ) ينبغي أن تبدأ الجلسات العامة و جلسات اللجان في الساعة ١٠ / ٣٠ صباحا والساعة ١٥ / ٠٠ ؛

(ب) الأخذ بنظام اسبوع العمل المكون من خمسة أيام ، على أن يكون من المفهوم انه يمكن عند الحاجة عقد جلسات في ايام السبت وكذلك عقد جلسات ليلية .

٣ - وفي هذا الصدد ، يود المكتب أن يشدد على ضرورة افتتاح الجلسات في الوقت المحدد لها بالضبط ، وأن يلفت نظر الجمعية العامة الى المادتين ٦٧ و ١٠٨ من النظام الداخلي (A/520/Rev.12) ، اللتين تجيزان لرئيس الجمعية العامة ان يعلن افتتاح الجلسة وان يسمح بسير المناقشة عند حضور ثلث الاعضاء على الاقل ، ولرئيس أية لجنة رئيسية أن يعلن افتتاح الجلسة ويسمح بسير المناقشة عند حضور ربع الاعضاء على الأقل .

باء - المناقشة العامة

٤ - بناء على اقتراح الامين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٤) ، يود المكتب أن يلفت نظر الجمعية العامة الى النتائج التالية التي خلصت اليها اللجنة الخاصة المعنية بترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها والتي وافقت عليها الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين :

(أ) لا ينبغي أن تتجاوز مدة المناقشة العامة في الأحوال العادية اسبوعين ونصف الاسبوع (A/520/Rev.12 ، المرفق الخامس ، الفقرة ٤٥) ؛

(ب) ينبغي أن تقفل قائمة المتكلمين الراغبين في الاشتراك في المناقشة العامة في ختام اليوم الثالث بعد افتتاح المناقشة (المرجح نفسه ، الفقرة ٤٦) .

- د - يوصي المكتب ، آخذاً بعين الاعتبار اقتراحات الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٤)
والزيادة في عدد المتكلمين ، بما يلي :
- (أ) أن تبدأ المناقشة العامة يوم الاثنين الموافق ٢٦ ايلول /سبتمبر ، وان تختتم يوم
الخميس الموافق ١٣ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٧ ؛
- (ب) أن تغفل قائمة المتكلمين الراغبين في الاشتراك في المناقشة العامة يوم الاربعاء ٢٨
ايلول /سبتمبر في الساعة ١٨ /٠٠ ؛
- (ج) أنه ينبغي للوفود ، مراعاة للمتكلمين الآخرين ومن أجل الحفاظ على هيبة المناقشة
العامة ، أن تمتنع عن التعبير عن تهاونها في قاعة الجمعية العامة بعد أن يدلى بخطاب ما .

جيم - حق الرد

- ٦ - بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٦) ، يود المكتب أن يلفت نظر الجمعية
العامة الى توصية اللجنة الخاصة ، التي وافقت عليها الجمعية العامة ، بأن يكون القاء البيانات
ممارسة لحق الرد ، كقاعدة عامة ، في نهاية الجلسات (A/520/Rev.12 ، المرفق الخامس ، الفقرة
٧٨) . وعلاوة على ذلك ، يوصي المكتب بأن تمارس الوفود حق الرد في نهاية اليوم حينما يكون من
المقرر عقد جلستين في ذلك اليوم نفسه وعندما تكون مثل هذه الجلسات مكرسة للنظر في البند نفسه .
- ٧ - وبناءً على اقتراح الأمين العام كذلك (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٧) يوصي المكتب الجمعية
العامة بأن تحدد مدة الكلمات التي تلقى ممارسة لحق الرد بـ ١٠ دقائق .

دال - تاريخ اختتام الدورة

- ٨ - بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٨) يقترح المكتب على الجمعية
العامة ، وفقاً لحكام المادة ٢ من النظام الداخلي ، تحديد تاريخ اختتام الدورة الثانية والثلاثين
بيوم الثلاثاء الموافق ٢٠ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٧ .

هـ - محاضر جلسات اللجان الرئيسية

- ٩ - كما اشار الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٩) ، تنص المادة ٥٨ من النظام الداخلي
على تزويد اللجنة الاولى بمحاضر حرفية . كما تنص المادة على انه لا يجوز ان تعد لأية هيئة من
هيئات الجمعية العامة محاضر حرفية ومحاضر موجزة في آن معا . وعليه ، يوصي المكتب بأن تكون
المحاضر الحرفية هي المحاضر الرسمية للجنة الاولى وبأن تظل المحاضر الموجزة هي المحاضر الرسمية
لجميع اللجان الرئيسية الاخرى . وفي هذا الصدد ، يوصي المكتب كذلك الجمعية العامة الاستمرار

خلال الدورة الثانية والثلاثين في العمل بتقليد اتاحة الفرصة للجنة السياسية الخاصة للحصول ، عند صدور طلب محدد ، على نسخ تسجيلات المناقشات الدائرة في بعض جلساتها أو في أجزاء من هذه الجلسات . وبالإضافة الى ذلك ، يود المكتب ان يلفت نظر الجمعية العامة الى الفقرة ١٠ (هـ) من قرارها ٢٥٣٨ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩ ، ونصها كما يلي :

” يراعى في الخطب أو البيانات المدلى بها من قبل الممثلين أو الأمين العام أو من يمثله ، أو مقدمي التقارير نيابة عن اللجان أو الهيئات الاخرى ، عدم اثبات نصها الكامل في المحاضر الموجزة أو في وثائق رسمية ، ما لم يرد اتخاذها أساسا للمناقشة ، وشرط قيام الهيئة المعنية باتخاذ القرار اللازم بعد موافقتها ببيان بالآثار المالية المترتبة بصيرتقد يمه وفقا لاحكام المادة ١٣ (١) من نظام الامم المتحدة المالي ” .

واو - ترتيبات الجلوس

١٠ - أخذ المكتب علما بترتيبات الجلوس التي ينبغي مراعاتها في الجلسة العامة وفي جلسات اللجان الرئيسية (A/BUR/32/1 ، الفقرة ١٠) .

زاي - استخدام اللجان الرئيسية لقاعة الجمعية العامة

١١ - أخذ المكتب علما بأنه لا يوجد ، بالإضافة الى قاعة الجمعية العامة ، سوى خمس غرف اجتماعات (غرف الاجتماعات ١ الى ٤ وقاعة مجلس الوصاية) يمكنها استيعاب جميع أعضاء المنظمة ، مما لا يمكن معه عقد اكثر من ست جلسات في آن واحد . وبناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1) الفقرة (١) ، يقترح المكتب لذلك ان تستفيد اللجان الرئيسية استفادة كاملة من قاعة الجمعية العامة حين لاتعقد جلسات عامة فيها .

حاء - وسائل التصويت الآلية

١٢ - بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ١٢) ، يقترح المكتب ان تستفيد اللجان الرئيسية استفادة كاملة ، على اساس التناوب ، من وسائل التصويت الآلية المتوفرة في كل من قاعة الجمعية العامة وغرفة الاجتماعات ٣ .

طاء - أعمال اللجنة الخامسة

١٣ - بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ١٣) ، يود المكتب ان يسترعي انتباه الجمعية العامة الى المادة ١٥٣ من النظام الداخلي ، ونصها كما يلي :

" لا توصي أية لجنة الجمعية العامة باعتماد أى قرار ينطوى على نفقات ما لم يكن مشفوعا بتقدير للنفقات معد من الأمين العام . ولا تصوت الجمعية العامة على أى قرار يتوقع الأمين العام ان تترتب بشأنه نفقات حتى تتاح للجنة شؤون الادارة والميزانية (اللجنة الخامسة) فرصة تبين أثر القرار المقترح على مشروع ميزانية الامم المتحدة " .

وفي هذا الصدد ، يوصي المكتب الجمعية العامة بان تلتفت نظر اللجان الرئيسية الى مسيس الحاجة الى افساح وقت كاف لقيام الامانة العامة باعداد تقدير النفقات وقيام اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية واللجنة الخامسة بدراسته ، والى صواب مراعاة اللجان الرئيسية لهذا الشرط حينما تقرر برنامج عملها ، لكي يكون بالامكان ، في أبكر وقت ممكن ، النظر في البنود التي يتوقع أن تكون لها آثار مالية .

٤١ - وأحاط المكتب علما بأن الامانة ، بالنظر الى تزايد حجم اعمال الهيئات التي تعالج الشؤون المالية ، قد أتاحت للبعثات الدائمة ، خلال شهر آب/اغسطس ، مذكرة غير رسمية تتضمن عددا من المقترحات ذات الطبيعة العملية ترمي الى التعميل بأعمال اللجنة الخامسة .

يا٤ - تقارير اللجان الرئيسية

١٥ - بناء على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ١٥) يوصي المكتب الجمعية العامة بلفت نظر اللجان الرئيسية الى قرار الجمعية العامة ٢٢٩٢ (د - ٢٢) الذي أكدته من جديد اللجنة الخاصة المعنية بترشيد اجراءات الجمعية العامة (A/520/Rev.12 ، المرفق الخامس ، الفقرة ٤٣) وهو يقضي بأن تكون تقارير اللجان الرئيسية موجزة بقدر الامكان ، وبأن لا تشمل على موجز للمناقشات الا في حالات استثنائية .

كاف - عملية الاقتراع

١٦ - يود المكتب ، بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1) ، الفقرة ١٦) ، أن يوصي الجمعية العامة بأن تصرف النظر ، كلما رأت ذلك مناسباً ، عن عملية الاقتراع التي تستغرق كثيراً من الوقت ، وذلك في حالة الانتخابات التي تتم ، دون منافسة ، فيما يتعلق بالهيئات الفرعية .

ثالثا - اقرار جدول الأعمال

١٧ - نظر المكتب في مشروع جدول أعمال الدورة الثانية والثلاثين الذي قدمه الأمين العام في مذكرته (A/BUR/32/1) ، الفقرة ١٧) . وقد شكلت جميع البنود الواردة في مشروع جدول الأعمال جزءاً من الوثائق التالية :

(أ) جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين (A/32/150) ؛

(ب) قائمة البنود التكميلية (A/32/200) ؛

(ج) طلب ادراج بند اضافي (A/32/241) .

١٨ - فيما يتعلق بالبند ١٢ من مشروع جدول الأعمال (تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي) ، لاحظ المكتب (A/BUR/32/1) ، الفقرة ١٧) أن عدداً من التقارير التي طلبتها الجمعية العامة خصيصاً أو التي قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي إحالتها الى الجمعية العامة سيتم النظر فيه تحت هذا البند .

١٩ - قرر المكتب أن يوصي بتعديل صياغة البند ٢٢ من مشروع جدول الأعمال (انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية) ليصبح نصه : " انتخاب أعضاء مجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية " .

٢٠ - وفيما يتعلق بالبند ٢٧ من مشروع جدول الأعمال (سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا) ، قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بما يلي :

(أ) تعديل البند الفرعي (أ) ليصبح نصه : " تقارير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري " ؛

(ب) ادراج البند الفرعي التالي بعد البند الفرعي (أ) :

" (ب) تقرير المؤتمر العالمي لمناهضة الفصل العنصري " ؛

وأن يصبح البنود الفرعيان الحاليان (ب) و (ج) البندين الفرعيين (ج) و (د) .

٢١ - وقرر المكتب ، بأغلبية ٩ أصوات مقابل صوت واحد وامتناع . (أعضاء عن التصويت ، أن يوصي بادراج البند ٩٣ من مشروع جدول الأعمال (مسألة تيمور الشرقية) .

- ٢٢ - وقرر المكتب ، بأغلبية ٦ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت ، أن يوصي بادراج البند ٢٥ من مشروع جدول الأعمال (مسألة جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر) .
- ٢٣ - ويوصي المكتب الجمعية العامة ، آخذا بعين الاعتبار الفقرات من ١٧ الى ٢٢ أعلاه ، باقرار جدول الأعمال التالي (١) :
- ١ - افتتاح رئيس وفد سرى لانكا للدورة (م - ١) .
 - ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل (م - ٢) .
 - ٣ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة (م - ٣) :
(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض ؛
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض .
 - ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة (م - ٤) .
 - ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (م - ٥) .
 - ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (م - ٦) .
 - ٧ - الاخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ٢٤ (من ميثاق الأمم المتحدة) (م - ٧) .
 - ٨ - اقرار جدول الأعمال (م - ٨) .
 - ٩ - المناقشة العامة (م - ٩) .
 - ١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (م - ١٠) .
 - ١١ - تقرير مجلس الأمن (م - ١١) .
 - ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (م - ١٢) (٢) .

(١) الاختصارات المستعملة في هذه الوثيقة :

- (م -) بند وارد في جدول الأعمال المؤقت (A/32/150) ؛
(ت -) بند وارد في القائمة التكميلية (A/32/200) ؛
(ل -) بنود اضافية (A/32/ -- A/32/241) .

(٢) أنظر الفقرة ١٨ أعلاه .

- ١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية (م - ١٣) .
- ١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (م - ١٤) .
- ١٥ - انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن (م - ١٥) .
- ١٦ - انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (م - ١٦) .
- ١٧ - انتخاب خمسة عشر عضواً لمجلس التنمية الصناعية (م - ١٧) .
- ١٨ - انتخاب تسعة عشر عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة (م - ١٨) .
- ١٩ - انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس الأغذية العالمي (م - ١٩) .
- ٢٠ - انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص (م - ٢٠) .
- ٢١ - انتخاب سبعة أعضاء للجنة البرنامج والتنسيق (م - ٢١) .
- ٢٢ - انتخاب أعضاء مجلس سلف صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية فيسر السامية (م - ٢٢) (٣) .
- ٢٣ - تعيين أعضاء لجنة مراقبة السلم (م - ٢٣) .
- ٢٤ - تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٢٤) :
- (أ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
- (ب) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛
- (ج) تقرير الأمين العام .
- ٢٥ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (م - ٢٥) .
- ٢٦ - اعادة الأعمال الفنية الى البلدان التي جردت من ملكيتها : تقرير الأمين العام (م - ٢٦) .
- ٢٧ - سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا (م - ٢٧) (٤) :
- (أ) تقارير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ؛
- (ب) تقرير المؤتمر العالمى لمناهضة الفصل العنصرى ؛
- (ج) تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لمناهضة الفصل العنصرى فى ميدان الألعاب الرياضية ؛
- (د) تقرير الأمين العام .

(٣) أنظر الفقرة ١٩ أعلاه .

(٤) أنظر الفقرة ٢٠ أعلاه .

- ٢٨ - مسألة قبرص : تقرير الأمين العام (م - ٢٨) .
- ٢٩ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية : تقرير الأمين العام (م - ٢٩) .
- ٣٠ - قضية فلسطين : تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (م - ٣٠) .
- ٣١ - الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام (م - ٣١) .
- ٣٢ - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (م - ٣٢) .
- ٣٣ - النتائج الاقتصادية والاجتماعية لسباق التسلح وآثاره البالغة الضرر بسلم العالم وأمنه : تقرير الأمين العام (م - ٣٣) .
- ٣٤ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤٧٣ (د - ٣٠) بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو) : تقرير الأمين العام (م - ٣٤) .
- ٣٥ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية : تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (م - ٣٥) .
- ٣٦ - اعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول للتوابع الأرضية الاصطناعية في البث التلفزيوني المباشر : تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (م - ٣٦) .
- ٣٧ - عقد معاهدة عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية : تقرير الأمين العام (م - ٣٧) .
- ٣٨ - الأسلحة المحرقة وغيرها من أنواع الأسلحة التقليدية التي يمكن أن يكون استعمالها محل حظر أو تقييد لأسباب انسانية : تقرير الأمين العام (م - ٣٨) .
- ٣٩ - الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (م - ٣٩) .
- ٤٠ - سبب الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (م - ٤٠) .
- ٤١ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٧/٣١ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الثاني لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلوكو) (م - ٤١) .
- ٤٢ - اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ مقاصد وأهداف عقد نزع السلاح (م - ٤٢) :
- (أ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ؛
- (ب) تقرير الأمين العام .

- ٤٣ - تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية (م - ٤٣) .
- ٤٤ - انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (م - ٤٤) .
- ٤٥ - انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوبي آسيا : تقرير الأمين العام (م - ٤٥) .
- ٤٦ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (م - ٤٦) .
- ٤٧ - تخفيض الميزانيات العسكرية : تقرير الأمين العام (م - ٤٧) .
- ٤٨ - تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلم : تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (م - ٤٨) .
- ٤٩ - عقد معاهدة بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية (م - ٤٩) .
- ٥٠ - تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي : تقرير الأمين العام (م - ٥٠) .
- ٥١ - نزع السلاح العام الكامل (م - ٥١) :
(أ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ؛
(ب) تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛
(ج) تقرير الأمين العام .
- ٥٢ - دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح : تقرير اللجنة التحضيرية لـ دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح (م - ٥٢) .
- ٥٣ - المؤتمر العالمي لنزع السلاح : تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح (م - ٥٣) .
- ٥٤ - آثار الاشعاع الذري : تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري (م - ٥٤) .
- ٥٥ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (م - ٥٥) :
(أ) تقرير المفوض العام ؛
(ب) تقرير الفريق العامل المعني ببحث تمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛
(ج) تقرير لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين ؛
(د) تقرير الأمين العام .
- ٥٦ - الدراسة الاستعراضية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم (م - ٥٦) .

- ٥٧ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة (م - ٥٧) .
- ٥٨ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (م - ٥٨) :
- (أ) تقرير مجلس التجارة والتنمية ؛
- (ب) تقرير الأمين العام ؛
- (ج) تقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية .
- ٥٩ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (م - ٥٩) :
- (أ) تقرير مجلس التنمية الصناعية ؛
- (ب) تقرير المدير التنفيذي .
- ٦٠ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث : تقرير المدير التنفيذي (م - ٦٠) .
- ٦١ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (م - ٦١) :
- (أ) برنامج الأمم المتحدة للتنمية ؛
- (ب) صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ؛
- (ج) أنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها الأمين العام ؛
- (د) برنامج متطوعي الأمم المتحدة ؛
- (هـ) صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ؛
- (و) مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ؛
- (ز) برنامج الأغذية العالمي ؛
- (ح) صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية ؛
- (ط) اقرار تعيين المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية .
- ٦٢ - برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة (م - ٦٢) :
- (أ) تقرير مجلس الادارة ؛
- (ب) تقارير الأمين العام ؛
- (ج) مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر .

- ٦٣ - المشاكل الغذائية : تقرير مجلس الأغذية العالمي (م - ٦٣) .
- ٦٤ - صندوق الأمم المتحدة الخاص (م - ٦٤) :
(أ) تقرير مجلس المحافظين ؛
(ب) اقرار تعيين المدير التنفيذي .
- ٦٥ - جامعة الأمم المتحدة (م - ٦٥) :
(أ) تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة ؛
(ب) تقرير الأمين العام .
- ٦٦ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث : تقرير الأمين العام
(م - ٦٦) .
- ٦٧ - تقييم التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة : ٢٦٢٦ (د - ٢٥) المعنون
" استراتيجية التنمية الدولية لعقد الأمم المتحدة الثاني للتنمية " و ٣٢٠٢ (د-٦)
المعنون " برنامج العمل المتعلق باقامة نظام اقتصادى دولي جديد " ، و ٣٢٨١ (د-٢٩)
المعنون " ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية " ، و ٣٣٦٢ (د-٧) المعنون
" التنمية والتعاون الاقتصادى الدولى " (م - ٦٧) .
- ٦٨ - المفهوم الموحد لتحليل التنمية وتخطيطها (م - ٦٨) .
- ٦٩ - الاتجاهات الطويلة الأجل للتنمية الاقتصادية لمناطق العالم (م - ٦٩) .
- ٧٠ - التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية : تقارير الأمين العام (م - ٧٠) .
- ٧١ - التعجيل بنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية : تقرير الأمين العام (م - ٧١) .
- ٧٢ - التعاون التقني فيما بين البلدان النامية : مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين
البلدان النامية (م - ٧٢) .
- ٧٣ - مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (م - ٧٣) .
- ٧٤ - القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى (م - ٧٤) :
(أ) عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى : تقرير الأمين العام ؛
(ب) تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصرى ؛
(ج) حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى : تقرير الأمين
العام ؛
(د) حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها : تقرير الأمين
العام .

- ٧٥ - المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (م - ٧٥) .
- ٧٦ - المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية : تقرير الأمين العام (م - ٧٦) .
- ٧٧ - منع الجرائم ومكافحتها : تقرير الأمين العام (م - ٧٧) .
- ٧٨ - مسألة الكهول والمسنين : تقرير الأمين العام (م - ٧٨) .
- ٧٩ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال : تقرير الأمين العام (م - ٧٩) .
- ٨٠ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (م - ٨٠) .
- ٨١ - العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان (م - ٨١) :
(أ) تقرير لجنة حقوق الانسان ؛
(ب) حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية : تقرير الأمين العام .
- ٨٢ - السنة الدولية للمعوقين : تقرير الأمين العام (م - ٨٢) .
- ٨٣ - حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية (م - ٨٣) .
- ٨٤ - السياسات والبرامج المتصلة بالشباب : تقارير الأمين العام (م - ٨٤) .
- ٨٥ - عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام : تقارير الأمين العام (م - ٨٥) .
- ٨٦ - القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (م - ٨٦) .
- ٨٧ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (م - ٨٧) :
(أ) تقرير المفوض السامي ؛
(ب) مسألة ابقاء مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .
- ٨٨ - حرية الاعلام (م - ٨٨) :
(أ) مشروع اعلان بشأن حرية الاعلام ؛
(ب) مشروع اتفاقية بشأن حرية الاعلام .
- ٨٩ - مؤتمر الأمم المتحدة لعقد اتفاقية دولية بشأن قانون التبني (م - ٨٩) .

- ٩٠ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (م - ٩٠) :
- (أ) تقرير الأمين العام ؛
- (ب) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .
- ٩١ - مسألة ناميبيا (م - ٩١) :
- (أ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
- (ب) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛
- (ج) تقرير الأمين العام ؛
- (د) تعيين مفوض الأمم المتحدة لناميبيا .
- ٩٢ - مسألة روديسيا الجنوبية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٢) .
- ٩٣ - مسألة تيمور الشرقية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٣) .
- ٩٤ - أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصرى في الجنوب الافريقي : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٤) .
- ٩٥ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٥) :
- (أ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
- (ب) تقارير الأمين العام .
- ٩٦ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبى للجنوب الافريقي : تقرير الأمين العام (م - ٩٦) .
- ٩٧ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي : تقرير الأمين العام (م - ٩٧) .

- ٩٨ - التقارير المالية والحسابات وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (م - ٩٨) :
- (أ) برنامج الأمم المتحدة للتنمية ؛
(ب) مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ؛
(ج) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛
(د) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛
(هـ) التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ؛
(و) صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية .
- ٩٩ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ (م - ٩٩) .
- ١٠٠ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ (م - ١٠٠) .
- ١٠١ - الأمانة المالية للأمم المتحدة : تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأمانة المالية للأمم المتحدة (م - ١٠١) .
- ١٠٢ - دراسة استعراضية للأجهزة المشتركة بين الحكومات أو المؤلفات من الخبراء التي تعالج شؤون اعداد البرامج والميزانيات ومراجعتها وقرارها (م - ١٠٢) .
- ١٠٣ - تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (م - ١٠٣) .
- ١٠٤ - وحدة التفتيش المشتركة (م - ١٠٤) :
- (أ) تقارير وحدة التفتيش المشتركة ؛
(ب) تعيين أعضاء وحدة التفتيش المشتركة .
- ١٠٥ - خطة المؤتمرات : تقرير لجنة المؤتمرات (م - ١٠٥) .
- ١٠٦ - جدول الأمانة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة : تقرير لجنة الاشتراكات (م - ١٠٦) .
- ١٠٧ - تعيينات لمثل الشواغر في عضوية الهيئات الفرعية للجمعية العامة (م - ١٠٧) :
- (أ) اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ؛
(ب) لجنة الاشتراكات ؛
(ج) مجلس مراجعي الحسابات ؛
(د) لجنة الاستثمارات : اقرار التعيينات التي أجراها الأمين العام ؛

- (هـ) المحكمة الادارية للأمم المتحدة ؛
(و) لجنة الخدمة المدنية الدولية .
- ١٠٨ - مسائل الموظفين (م - ١٠٨) :
(أ) تكوين الأمانة العامة : تقرير الأمين العام ؛
(ب) مسائل الموظفين الأخرى : تقرير الأمين العام .
- ١٠٩ - تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (م - ١٠٩) .
١١٠ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (م - ١١٠) :
(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ؛
(ب) تقرير الأمين العام .
- ١١١ - تمويل قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير الأمين العام (م - ١١١) .
- ١١٢ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين (م - ١١٢) .
- ١١٣ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها العاشرة (م - ١١٣) .
- ١١٤ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه : تقرير الأمين العام (م - ١١٤) .
- ١١٥ - احترام حقوق الانسان أثناء المنازعات المسلحة : تقرير الأمين العام (م - ١١٥) .
- ١١٦ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة (م - ١١٦) .
- ١١٧ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (م - ١١٧) .
- ١١٨ - التدابير الرامية الى منع الارهاب الدولي الذي يعرض للخطر أرواحا بشرية بريئة أو يسودى بها أو يهدد الحريات الأساسية ، ودراسة الأسباب الكامنة وراء أشكال الارهاب وأعمال العنف التي تنشأ عن اليأس وخيبة الأمل والشعور بالضيم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيها أرواحهم هم ، محاولين بذلك احداث تغييرات جذرية : تقرير اللجنة المخصصة لموضوع الارهاب الدولي (م - ١١٨) .
- ١١٩ - صياغة اتفاقية دولية لمناهضة أخذ الرهائن : تقرير اللجنة المخصصة لصياغة اتفاقية دولية لمناهضة أخذ الرهائن (م - ١١٩) .
- ١٢٠ - القراران اللذان اتخذهما مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتمثيل الدول نسي علاقاتها مع المنظمات الدولية (م - ١٢٠) :

(أ) القرار المتعلق بمنح مركز المراقب لحركات التحرر الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كلاهما ؛

(ب) القرار المتعلق بتطبيق الاتفاقية على أنشطة المنظمات الدولية مستقبلا .

١٢١ - توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتطويرها التدريجي (م - ١٢١) .

١٢٢ - التوصية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بخلافة الدول في المعاهدات (م - ١٢٢) .

١٢٣ - انشاء وكالة أو ادارة تابعة للأمم المتحدة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالأشياء الطائرة غير

المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها (م - ١٢٣) .

١٢٤ - استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف (م - ١٢٤) .

١٢٥ - مسألة جزيرة مايبوت التابعة لجزر القمر (ت - ١) .

١٢٦ - الاجراءات الاسرائيلية الأخيرة غير المشروعة في الأراضي العربية المحتلة والتي تستهدف

تغيير الطبيعة القانونية والتشكيل الجغرافي والتركيب السكاني فيها مخالفة لأحكام ميثاق

الأمم المتحدة والتزامات اسرائيل الدولية طبقا لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ولقرارات

الأمم المتحدة ، وعرقلة المساعي المبذولة للتوصل الى سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط

(ل - ١) .

رابعا - توزيع بنود جدول الأعمال

٢٤ - أخذ المكتب بعين الاعتبار التوصيات الواردة في الفرع الثالث أعلاه بشأن ادراج البنود في جدول الأعمال ، وأقر توزيع البنود المقترح الوارد في الفقرة ٣٢ من مذكرة الأمين العام A/BUR/32/1 و Corr.1 مع ادخال التعديلات التالية :

(أ) الجلسات العامة

' ١ ' البند ٢٤ من مشروع جدول الأعمال (تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة)

قرر المكتب ، بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٢٤) أن يوصي باحالة جميع فصول تقرير اللجنة الخاصة A/32/23 و Add.1-9 التي تتناول أقاليم معينة الى اللجنة الرابعة ، لكي يتسنى للجمعية العامة أن تعالج في جلساتها العامة ، مسألة تنفيذ الاعلان ككل .

' ٢ ' البند ٢٧ من مشروع جدول الأعمال (سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا)

قرر المكتب أن يوصي بما يلي :

(أ) النظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة ؛

(ب) السماح لممثلي منظمة الوحدة الافريقية وحركات التحرير الوطنى التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية بالاشتراك في المناقشة في الجلسات العامة ؛

(ج) السماح للمنظمات التي تهتمها هذه المسألة أهمية خاصة بالادلاء برأيها أمام اللجنة السياسية الخاصة .

' ٣ ' البند ٢٨ من مشروع جدول الأعمال (مسألة قبرص)

قرر المكتب أن يوصي بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة ، على أن يكون من المفهوم أن الجمعية العامة ستعتمد ، لدى نظرها في هذا البند ، الى دعوة اللجنة السياسية الخاصة للانعقاد لفرض اتاحة الفرصة لممثلي الجاليتين القبرصيتين للتكلم في اللجنة من أجل التعبير عن آرائهم ، وأنها ستعتمد بعد ذلك الى استئناف نظرها في البند آخذة في اعتبارها تقرير اللجنة السياسية الخاصة .

' ٤ ' البند ١٢٦ من مشروع جدول الأعمال (الاجراءات الاسرائيلية الأخيرة غير المشروعة في الأراضي العربية المحتلة والتي تستهدف تغيير الطبيعة

القانونية والتشكيل الجغرافي والتركيب السكاني فيها مخالفة لأحكام ميثاق الأمم المتحدة والتزامات اسرائيل الدولية طبقا لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ولقرارات الأمم المتحدة ، وعرقلة المساعي المبذولة للتوصل إلى سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط) .

قرر المكتب أن يوصي بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة .

(ب) اللجنة الأولى

' ١ ' البند ٥١ من مشروع جدول الأعمال (نزع السلاح العام الكامل) .

قرر المكتب ، بناء على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٢٨) أن يوصي بتوجيه نظر اللجنة الأولى ، فيما يتصل بنظرها في البند ٥١ ، إلى الفقرات ذات العلاقة من التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/32/158) الذي سينظر فيه في الجلسات العامة مباشرة تحت البند

١٤ .

' ٢ ' البند ٥٢ من مشروع جدول الأعمال (دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح)

أحاط المكتب علما (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٢٩) بأن اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح قد أوصت ، في ضوء برنامج التغييرات المقرر أن تجرى في مبنى المقر بنيويورك في عامي ١٩٧٨ و ١٩٧٩ ، والتي تقرر بقرار الجمعية العامة (٣١ / ١٩٥) ، بأن تقوم الجمعية العامة ، في موعد غايته ١٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٧ ، باتخاذ مقرر بعكس مراحل أعمال البناء في المقر ، وبذلك تتاح قاعة الجمعية العامة للدورة الاستثنائية في عام ١٩٧٨ ، وقرر المكتب أن يوصي بعرض التوصية السالفة الذكر على اللجنة الخامسة .

(ج) اللجنة السياسية الخاصة

' ١ ' البند ١٢٣ من مشروع جدول الأعمال (انشاء وكالة أو ادارة تابعة للامم

المتحدة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالأشياء الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها) .

قرر المكتب أن يوصي باحالة هذا البند الى اللجنة السياسية الخاصة .

(د) اللجنة الثانية

' ١ ' البند ١٢ من مشروع جدول الأعمال (تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي)

قرر المكتب ، بناء على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٢٣)

أن يوصي بأن تعرب الجمعية العامة عن رأى مفاده أن الفصل الثاني (المناقشة العامة بشأن السياسة الاجتماعية والاقتصادية الدولية ، بما في ذلك التطورات الإقليمية والقطاعية) قد يهيم اللجنة الأولى ، واللجنة السياسية الخاصة ، واللجنة الرابعة .

(هـ) اللجنة الثالثة

' ١ ' البند ١٢ من مشروع جدول الأعمال (تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي)
قرر المكتب ، بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٢٣) ،
أن يوصي بأن تعرب الجمعية العامة عن رأى مفاده أن الفصل الثاني (المناقشة العامة بشأن السياسة الاجتماعية والاقتصادية الدولية ، بما في ذلك التطورات الإقليمية والقطاعية) قد يهيم اللجنة الأولى واللجنة السياسية الخاصة واللجنة الرابعة .

(و) اللجنة الرابعة

البند ٩١ من مشروع جدول الأعمال (مسألة ناميبيا)
قرر المكتب أن يوصي بالنظر في هذا البند في الجلسات العامة مباشرة بعد البند ٩ من مشروع جدول الأعمال (المناقشة العامة) .

(ز) اللجنة الخامسة

' ١ ' البند ١٢ من مشروع جدول الأعمال (تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي)
قرر المكتب ، بناءً على اقتراح الأمين العام (A/BUR/32/1 ، الفقرة ٢٣)
أن يوصي بأن تعرب الجمعية العامة عن رأى مفاده أن الفرع جيم من الفصل السابع (برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٧٨-١٩٧٩) قد يهيم اللجنة الثانية واللجنة الثالثة .

' ٢ ' البند ١٠٠ من مشروع جدول الأعمال (الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩)

قرر المكتب أن يوصي بأحالة المذكرة المقدمة من الأمين العام بعنوان " معالجة بيانات المعاهدات بالحاسبة الالكترونية وتسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة " (A/32/214) الى اللجنة السادسة .

(ح) اللجنة السادسة

البند ١٢٤ من مشروع جدول الأعمال (استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الأطراف)

قرر المكتب أن يوصي بلإحالة هذا البند الى اللجنة السادسة .

٢٥ - وبالإضافة الى ذلك ، أخذ المكتب علما بالفقرة ٣١ من مذكرة الأمين العام (A/BUR/32/1) بشأن جدول أعمال اللجنة السياسية الخاصة .

٢٦ - ويوصي المكتب الجمعية العامة ، أخذا في الاعتبار الفقرتين ٢٤ و ٢٥ أعلاه ، باقرار توزيع بنود جدول الأعمال على النحو التالي (٥) :

(٥) للاطلاع على الاختصارات المستعملة في توزيع البنود ، أنظر الحاشية (١) .

الجلسات العامة

- ١ - افتتاح رئيس وفد سرى لانكا للدورة (م - ١) .
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل (م - ٢) .
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة (م - ٣) :
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة واثق التفويض ؛
 - (ب) تقرير لجنة واثق التفويض .
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة (م - ٤) .
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية (م - ٥) .
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (م - ٦) .
- ٧ - الاخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة (م - ٧) .
- ٨ - اقرار جدول الأعمال (م - ٨) .
- ٩ - المناقشة العامة (م - ٩) .
- ١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (م - ١٠) .
- ١١ - تقرير مجلس الأمن (م - ١١) .
- ١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [الفصلان الأول ، والثامن (الفروع ألفا إلى دال ، والفروع واو)] (م - ١٢) .
- ١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية (م - ١٣) .
- ١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (م - ١٤) .
- ١٥ - انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الأمن (م - ١٥) .
- ١٦ - انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (م - ١٦) .
- ١٧ - انتخاب خمسة عشر عضواً لمجلس التنمية الصناعية (م - ١٧) .
- ١٨ - انتخاب تسعة عشر عضواً لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة (م - ١٨) .

- ١٩ - انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس الأغذية العالمي (م - ١٩) .
- ٢٠ - انتخاب اثني عشر عضوا لمجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص (م - ٢٠) .
- ٢١ - انتخاب سبعة أعضاء للجنة البرنامج والتنسيق (م - ٢١) .
- ٢٢ - انتخاب أعضاء مجلس محافظي صندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية (م - ٢٢) .
- ٢٣ - تعيين أعضاء لجنة مراقبة السلم (م - ٢٣) .
- ٢٤ - تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٢٤) (٦) :
- (أ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
- (ب) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناسيبيا ؛
- (ج) تقرير الأمين العام .
- ٢٥ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (م - ٢٥) .
- ٢٦ - اعادة الأعمال الفنية الى البلدان التي جردت من ملكيتها : تقرير الأمين العام (م - ٢٦) .
- ٢٧ - سياسة الفصل العنصرى التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا (م - ٢٧) (٧) :
- (أ) تقارير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ؛
- (ب) تقرير المؤتمر العالمى لمناهضة الفصل العنصرى ؛
- (ج) تقرير اللجنة المخصصة لموضوع صياغة اتفاقية دولية لمناهضة الفصل العنصرى فى ميدان الألعاب الرياضية ؛
- (د) تقرير الأمين العام .
- ٢٨ - مسألة قبرص : تقرير الأمين العام (م - ٢٨) (٨) .
- ٢٩ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية : تقرير الأمين العام (م - ٢٩) .
- ٣٠ - قضية فلسطين : تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطينى لحقوقه غير القابلة للتصرف (م - ٣٠) .

- (٦) أنظر الفقرة ٢٤ (أ) '١' أعلاه .
- (٧) أنظر الفقرة ٢٤ (أ) '٢' أعلاه .
- (٨) انظر الفقرة ٢٤ (أ) '٣' أعلاه .

- ٣١ - الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام (م - ٣١) .
- ٣٢ - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (م - ٣٢) .
- ٣٣ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (م - ٦١) (١) :
- (ط) اقرار تعيين المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة الخاص للبلدان النامية غير الساحلية .
- ٣٤ - صندوق الأمم المتحدة الخاص (م - ٦٤) (١٠) :
- (ب) اقرار تعيين المدير التنفيذي .
- ٣٥ - مسألة ناميبيا (م - ٩١) (١١) :
- (أ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بـالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
- (ب) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛
- (ج) تقرير الأمين العام ؛
- (د) تعيين مفوض الأمم المتحدة لناميبيا .
- ٣٦ - وحدة التفتيش المشتركة (م - ١٠٤) (١٢) :
- (ب) تعيين أعضاء وحدة التفتيش المشتركة .
- ٣٧ - مسألة جزيرة ماويت التابعة لجزر القمر (ت - ١) .

-
- (٩) بالنسبة للبنود الفرعية (أ) الى (ج) ، أنظر أدناه " اللجنة الثانية " ، البند ٥ .
- (١٠) بالنسبة للبند الفرعي (أ) ، أنظر أدناه " اللجنة الثانية " ، البند ٨ .
- (١١) انظر الفقرة ٢٤ (و) أعلاه .
- (١٢) بالنسبة للبند الفرعي (أ) ، أنظر أدناه " اللجنة الخامسة " ، البند ٧ .

اللجنة الأولى

- ١ - النتائج الاقتصادية والاجتماعية لسباق التسلح وآثاره البالغة الضرر بسلم العالم وأمنه : تقرير الأمين العام (م - ٣٣) .
- ٢ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤٧٣ (د - ٣٠) بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) : تقرير الأمين العام (م - ٣٤) .
- ٣ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية : تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (م - ٣٥) .
- ٤ - اعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول للتوابع الأرضية الاصطناعية في البث التليفزيوني المباشر : تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (م - ٣٦) .
- ٥ - عقد معاهدة عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية : تقرير الأمين العام (م - ٣٧) .
- ٦ - الأسلحة المحرقة وغيرها من أنواع الأسلحة التقليدية التي يمكن أن يكون استعمالها محل حظر أو تقييد لأسباب انسانية : تقرير الأمين العام (م - ٣٨) .
- ٧ - الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (م - ٣٩) .
- ٨ - مسيس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (م - ٤٠) .
- ٩ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٧/٣١ بشأن توقيع وتصديق البروتوكول الإضافي الثاني لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) (م - ٤١) .
- ١٠ - اتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ مقاصد وأهداف عقد نزع السلاح (م - ٤٢) :
 - (أ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ؛
 - (ب) تقرير الأمين العام .
- ١١ - تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية (م - ٤٣) .
- ١٢ - انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (م - ٤٤) .
- ١٣ - انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوبي آسيا : تقرير الأمين العام (م - ٤٥) .
- ١٤ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (م - ٤٦) .
- ١٥ - تخفيض الميزانيات العسكرية : تقرير الأمين العام (م - ٤٧) .

- ١٦- تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلم : تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (م - ٤٨) .
- ١٧- عقد معاهدة بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية (م - ٤٩) .
- ١٨- تنفيذ الاعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي : تقرير الأمين العام (م - ٥٠) .
- ١٩- نزع السلاح العام الكامل (م - ٥١) (١٣) :
 - (أ) تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ؛
 - (ب) تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛
 - (ج) تقرير الأمين العام .
- ٢٠- دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح : تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح (م - ٥٢) (١٤) .
- ٢١- المؤتمر العالمي لنزع السلاح : تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح (م - ٥٣) .

(١٣) أنظر الفقرة ٢٤ (ب) '١' أعلاه .

(١٤) أنظر الفقرة ٢٤ (ب) '٢' أعلاه .

اللجنة السياسية الخاصة (١٥)

- ١ - آثار الاشعاع الذري : تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري (م - ٥٤) .
- ٢ - وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (م - ٥٥) :
 - (أ) تقرير المفوض العام ؛
 - (ب) تقرير الفريق العامل المعني ببحث تمويل وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛
 - (ج) تقرير لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين ؛
 - (د) تقرير الأمين العام .
- ٣ - الدراسة الاستعرافية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم (م - ٥٦) .
- ٤ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة (م - ٥٧) .
- ٥ - انشاء وكالة أو ادارة تابعة للأمم المتحدة للاضطلاع بالبحوث المتعلقة بالأشياء الطائرة غير المعروفة الهوية والظواهر المتصلة بها وتنسيق تلك البحوث ونشر نتائجها (م - ١٢٣) .

اللجنة الثالثة

- ١ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [الفصول الثاني ، والثالث (الفرعان زاي ولا م) ، والرابع (الفرع ألف) ، والسادس] (م - ١٢) (١٠) .
- ٢ - القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (م - ٧٤) :
 - (أ) عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري : تقرير الأمين العام ؛
 - (ب) تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري ؛
 - (ج) حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري : تقرير الأمين العام ؛
 - (د) حالة الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها : تقرير الأمين العام .
- ٣ - المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (م - ٧٥) .
- ٤ - المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية : تقرير الأمين العام (م - ٧٦) .
- ٥ - منع الجرائم ومكافحتها : تقرير الأمين العام (م - ٧٧) .
- ٦ - مسألة الكهول والمستئين : تقرير الأمين العام (م - ٧٨) .
- ٧ - ما للأعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال : تقرير الأمين العام (م - ٧٩) .
- ٨ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (م - ٨٠) .
- ٩ - العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان (م - ٨١) :

(١٩) تحال كذلك أجزاء التقرير المبينة أدناه الى اللجنتين الثانية والخامسة على النحو

التالي :

الفصلان الثاني والسادس (الفرع هـ) اللجنة الثانية
الفصلان الثالث (الفرع زاي) ، والسادس (الفروع ألف الى دال) اللجنة الخامسة
الفصل الرابع (الفرع ألف) اللجنتان الثانية والخامسة

وللاطلاع على مزيد من التفاصيل ، أنظر الفقرة ٢٤ (د) أعلاه .

(أ) تقرير لجنة حقوق الانسان ؛

(ب) حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية : تقرير الأمين العام .

- ٠ -١ السنة الدولية للمعوقين : تقرير الأمين العام (م - ٨٢) .
- ٠ -١١ حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية (م - ٨٣) .
- ٠ -٢ السياسات والبرامج المتصلة بالشباب : تقارير الأمين العام (م - ٨٤) .
- ٠ -٣ عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام : تقارير الأمين العام (م - ٨٥) .
- ٠ -٤ القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (م - ٨٦) .
- ٠ -٥ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (م - ٨٧) :

(أ) تقرير المفوض السامي ؛

(ب) مسألة ابقاء مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

٠ -٦ حرية الاعلام (م - ٨٨) :

(أ) مشروع اعلان بشأن حرية الاعلام ؛

(ب) مشروع اتفاقية بشأن حرية الاعلام .

٠ -٧ مؤتمر الأمم المتحدة لعقد اتفاقية دولية بشأن قانون التبرني (م - ٨٩) .

اللجنة الرابعة

- ١ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (د) من ميثاق الامم المتحدة عن الاقاليم غير-المتمتعة بالحكم الذاتي (م - ٩٠) :
(أ) تقرير الامين العام ؛
(ب) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .
- ٢ - مسألة روديسيا الجنوبية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٢) .
- ٣ - مسألة تيمور الشرقية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٣) .
- ٤ - أنشطة المصالح الاجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصرى والتمييز العنصرى في الجنوب الافريقي : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٤) .
- ٥ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (م - ٩٥) :
(أ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛
(ب) تقارير الامين العام .
- ٦ - تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى [الفصل السابع (الفرع هـ)] (م - ١٢) .
- ٧ - برنامج الامم المتحدة التعليمى والتدريبى للجنوب الافريقي : تقرير الامين العام (م - ٩٦) .
- ٨ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الاقاليم غير-المتمتعة بالحكم الذاتي : تقرير الامين العام (م - ٩٧) .
- ٩ - تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [الفصول التي تتناول اقاليم محددة] (م - ٢٤) (٢٠) .

(٢٠) أنظر الفقرة ٢٤ (أ) ' ١ ' أعلاه .

- ٦ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [الفصل السابع (الفرع هـ)] (م - ١٢) .
- ٧ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبى للجنوب الاقريقي : تقرير الأمين العام (م - ٩٦) .
- ٨ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى : تقرير الأمين العام (م - ٩٧) .
- ٩ - تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [الفصول التي تتناول اقاليم محددة] (م - ٢٤) (٢٠) .

(٢٠) أنظر الفقرة ٢٤ (أ) ، أعلاه .

اللجنة الخامسة

- ١ - التقارير المالية والحسابات وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (م - ٩٨) :
 - (أ) برنامج الأمم المتحدة للتنمية ؛
 - (ب) مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ؛
 - (ج) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛
 - (د) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ؛
 - (هـ) التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ؛
 - (و) صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية .
- ٢ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ (م - ٩٩) .
- ٣ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ (م - ١٠٠) (٢١) .
- ٤ - الأمانة المالية للأمم المتحدة : تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأمانة المالية للأمم المتحدة (م - ١٠١) .
- ٥ - دراسة استعرافية للأجهزة المشتركة بين الحكومات أو المؤلفات من الخبراء التي تعالج شؤون إعداد البرامج والميزانيات ومراجعتها وإقرارها (م - ١٠٢) .
- ٦ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (م - ١٠٣) .
- ٧ - وحدة التفتيش المشتركة (م - ١٠٤) (٢٢) :
 - (أ) تقارير وحدة التفتيش المشتركة ؛
- ٨ - خطة المؤتمرات : تقرير لجنة المؤتمرات (م - ١٠٥) .
- ٩ - جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة : تقرير لجنة الاشتراكات (م - ١٠٦) .
- ١٠ - تعيينات لملء الشواغـــــــــــــــــر في عضوية الهيئات الفرعية للجمعية العامة (م - ١٠٧) :
 - (أ) اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ؛

(٢١) انظر الفقرة ٢٤ (ز) '٢' أعلاه .

(٢٢) بالنسبة للبند الفرعي (ب)، انظر أعلاه "الجلسات العامة"، البند ٣٦ .

(ب) لجنة الاشتراكات ؛

(ج) مجلس مراجعي الحسابات ؛

(د) لجنة الاستثمارات : اقرار التعيينات التي أجراها الأمين العام ؛

(هـ) المحكمة الادارية للأمم المتحدة ؛

(و) لجنة الخدمة المدنية الدولية .

١١ - مسائل الموظفين (م - ١٠٨) :

(أ) تكوين الأمانة العامة : تقرير الأمين العام ؛

(ب) مسائل الموظفين الأخرى : تقرير الأمين العام .

١٢ - تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية (م - ١٠٩) .

١٣ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (م - ١١٠) :

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ؛

(ب) تقرير الأمين العام .

١٤ - تمويل قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير

الأمين العام (م - ١١١) .

١٥ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [الفصول الثالث (الفروع جيم ، وزاي الى كاف) ،

والرابع (الفروع ألف الى دال ، وزاي وطاء ويا) ، والخامس ، والسادس (الفروع ألف الى

دال) ، والسابع (الفروع ألف الى جيم ، وحاء ، وطاء) ، والثامن (الفرعان ألف وزاي) [

(م - ١٢) (٢٢) .

(٢٢) تحال كذلك أجزاء التقرير المبينة أدناه الى اللجنتين الثانية والثالثة على النحو

التالي :

الفصول الثالث (الفروع جيم وحاء الى كاف) ، والرابع (الفروع باء الى دال ، وزاي وطاء

ويا) ، والخامس ، والسابع (الفروع ألف وباء وحاء) اللجنة الثانية

الفصلان الثالث (الفرع زاي) ، والسادس (الفروع ألف الى دال) اللجنة الثالثة

الفصل الرابع (الفرع ألف) اللجنتان الثانية والثالثة

وللاطلاع على مزيد من التفاصيل ، أنظر الفقرة ٢٤ (ز) ' ١ ' أعلاه .

اللجنة السادسة

- ١ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين (م - ١١٢) .
- ٢ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها العاشرة (م - ١١٣) .
- ٣ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه : تقرير الأمين العام (م - ١١٤) .
- ٤ - احترام حقوق الانسان أثناء المنازعات المسلحة : تقرير الأمين العام (م - ١١٥) .
- ٥ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (م - ١١٦) .
- ٦ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (م - ١١٧) .
- ٧ - التدابير الرامية الى منع الارهاب الدولي الذي يعرض للخطر ارواحا بشرية بريئة أو يودي بها أو يهدد الحريات الأساسية ، ودراسة الأسباب الكامنة وراء أشكال الارهاب وأعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الأمل والشعور بالضيم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيها أرواحهم هم ، محاولين بذلك احداث تغييرات جذرية : تقرير اللجنة المختصة لموضوع الارهاب الدولي (م - ١١٨) .
- ٨ - صياغة اتفاقية دولية لمناهضة أخذ الرهائن : تقرير اللجنة المختصة لصياغة اتفاقية دولية لمناهضة أخذ الرهائن (م - ١١٩) .
- ٩ - القراران اللذان اتخذهما مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتمثيـل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية (م - ١٢٠) :
- (أ) القرار المتعلق بمنح مركز المراقب لحركات التحرر الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كلاهما ؛
- (ب) القرار المتعلق بتطبيق الاتفاقية على أنشطة المنظمات الدولية مستقبلا .
- ١٠ - توحيد قواعد ومبادئ قانون التنمية الاقتصادية الدولية وتطويرها التدريجي (م - ١٢١) .
- ١١ - التوصية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بخلافة الدول في المعاهدات (م - ١٢٢) .
- ١٢ - عقد معاهدة عالمية بشأن عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية : تقرير الأمين العام (م - ٣٧) .
- ١٣ - استعراض عملية اعداد المعاهدات المتعددة الاطراف (م - ١٢٤) .
- ١٤ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ [معالجة بيانات المعاهدات بالحاسبة الالكترونية وتسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملا بالمادة ١٠٢ من ميثاق الامم المتحدة] (م - ١٠٠) (٢٤) .